



قرار مكتب العلامات التجارية رقم (1937) لسنة 2020 م
بشأن قبول طلب تسجيل علامة تجارية وإشهارها في الجريدة الرسمية

بناءً على الطلب المقدم من شركة الرائد للملكية الفكرية بصفتها وكيلًا عن شركة كيرلا للتجارة العامة ذ.م.م - الأردن - بتاريخ 2020/12/09م والمقيد تحت رقم (40318) بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية طبقاً للرسم الموضح بالطلب عن منتجات : البن والشاي والكافا والسكر والأرز والتابيوكا، بدائل البن، الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب والخبز والفطائر والكعك والحلويات، المثلجات، العسل والعسل الأسود، الخميرة ومسحوق الخبز، الملح والخردل والخل، والتوابل والبهارات والتلج .

علامة: (البنان)

التابعة للفئة (30) من الملحق (أ) لائحة التنفيذية للقانون المنظم العلامات التجارية. **قرر** مكتب العلامات التجارية قبول طلب تسجيل العلامة التجارية بالشكل المقدم بالطلب وإشهارها بالجريدة الرسمية. وعلى المعنيين بالأمر المبادرة بتسديد الرسوم المقررة قانوناً لإشهارها، وموافاة المكتب بالمستندات وذلك لإتمام إجراءات التسجيل.

السني مسعود عبد الله
مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في: 1442/ /
الموافق: 2020/12/23
هـ. س.